

القلعة

مجلة علمية محكمة نصف سنوية

تصدر عن كلية الآداب والعلوم - مسلاته / جامعة المرقب

تُنشر البحوث والدراسات الأكاديمية المعنية بالمشكلات والقضايا المجتمعية المعاصرة في شتى التخصصات العلمية والدعوة عامة توجه جميع المراسلات والبحوث الى رئيس تحرير المجلة

على العنوان التالي:

كلية الآداب والعلوم / مسلاته - ليبيا

الرابط الإلكتروني للمجلة: <http://qlaj.elmergib.edu.ly>

البريد الإلكتروني: journalalqala@gmail.com

رقم الإيداع القانوني: 2020/477

دار الكتب الوطنية بنغازي

طباعة / دار الفسيفساء للطباعة والنشر والتوزيع - طرابلس - ليبيا / 2022

القلعة

مَجَلَّة

هيئة التحرير

رئيساً	أ.د. عبدالسلام عمارة اسماعيل
عضوا	د. سالم مفتاح أبو القاسم
عضوا	د. ناصر مفتاح الزرزاج
عضوا	أ.د. بناصر محمد الفيتوري
عضوا	د. ناصر فرحات المسلاتي
عضوا	د. ميلاد امحمد دربدوك

الهيئة الاستشارية

أ.د. أحمد محمد بوني
أ.د. تومسي عبدالقادر
أ.د. محمد أحمد الدوماني
أ.د. مفتاح بلعيد غويطة
أ.د. بيران بن شاعة
أ.د. عبد الكريم محمود حامد
أ.د. صالح حسين الأخضر
أ.د. النعمي السائح العالم
أ.د. بوكريوط عزالدين

تنسيق

أ. عبدالقادر التومي منصور

قواعد ومعايير النشر بالمجلة

- حرصاً من هيئة التحرير على استخدام الأسلوب العلمي الأمثل في كتابة البحوث والدراسات التي تنشرها، وأخذاً إلى التيسير على الباحثين والقراء نأمل من الجميع الالتزام بالقواعد والمعايير التالية:
- (1) يقر الباحث كتابياً بأن بحثه لم يسبق نشره، أو أرسله لجهة أخرى للنشر.
 - (2) أن يكون البحث أو الدراسة في موضوع مما تُعنى به المجلة.
 - (3) ينبغي أن يكون البحث مراجعاً مراجعاً لغوية سليمة، وخالياً من الأخطاء المطبعية، قبل تقديمه للمجلة.
 - (4) يقدم البحث إلى لجنة تحرير المجلة مكتوباً بإحدى اللغتين العربية أو الانجليزية، مرفقاً بملخص لا يزيد عن (300) كلمة، ونسخة محفوظة على قرص حاسوب (CD) قابلاً للقراءة والكتابة.
 - (5) يلتزم الباحث بالأسلوب العلمي المتبع في كتابة المصادر والمراجع والاقتباس (حسب المدارس المعروفة) ويشار إلى جميع المراجع والمصادر التي أُشير إليها في هامش كل صفحة، وبتريقيم جديد لكل صفحة، وفي قائمة المراجع في نهاية البحث، وترتب ترتيباً أجدباً، وتأتي المراجع العربية أولاً ثم المراجع الأجنبية بعدها.
 - (6) الأشكال البيانية والخرائط المرفقة بالبحث تكون مرسومة أو مصورة تصويراً نقيماً يسمح بنشرها على مساحة الكتابة بالصفحة، أما الصور الفوتوغرافية فلا ينبغي أن يزيد عددها على عشر، ويراعى فيها الدقة والوضوح.
 - (7) يفضل ألا يزيد عدد صفحات البحث عن 25 صفحة.
 - (8) تكون الطباعة على ورق (A4) ومقاس لا يزيد عن (12سم×21سم) بنوع الخط (Sakkal Majalla) وبحجم (14) للنص بالنسبة للبحوث التي تكتب باللغة العربية، ونوع الخط (Times New Roman) وبحجم (10) بالنسبة للبحوث التي تكتب باللغة الإنجليزية.
 - (9) توضع الآيات القرآنية بين قوسين زهراوين وفقاً لرسم المصحف الحاسوبي، وتضبط الأحاديث وأبيات الشعر بالشكل.
 - (10) الالتزام بالمنهج العلمي في البحث والتوثيق.
 - (11) تعرض البحوث المقدمة إلى المجلة على مقيمين متخصصين في سرية تامة، وتكون توصياتهم ملزمة.
 - (12) البحوث المنشورة في المجلة تكون ملكاً لها بمجرد تسليمها ولا ترد أصولها إلى أصحابها، سواء نشرت أو لم تنشر.
 - (13) البحث المنشور في المجلة يعبر عن رأي صاحبه، وهو المسؤول عنه أدبياً وقانونياً، ولا يمثل بالضرورة رأي المجلة.
 - (14) اللغة العربية هي اللغة الأساسية للمجلة، وتقبل البحوث المكتوبة بلغات أجنبية على أن تكون مقرونة بملخص باللغة العربية.

هيئة التحرير

الافتتاحية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الانبياء والمرسلين، سيدنا محمد (ﷺ) وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد،،،

أخي القارئ الكريم:

يأتي العدد التاسع عشر من إصدارات مجلة القلعة العلمية المحكمة ليضيف إلى رصيدها السابق من النشر العلمي حصيلة إمكانات وقدرات بحثية لأساتذة أجلاء من جميع فروع المعرفة الانسانية والتطبيقية.

وبصدور هذا العدد المتنوع في محتواه العلمي يزداد عقد المجلة بتراكم معرفي تفتخر به كليتنا بوجه خاص وجامعتنا الموقرة بشكل عام، ويعكس هذا الرصيد المعرفي مدى حرص هذه المؤسسة العريقة في تنمية الموارد البشرية بليبيا وزيادة الرصيد المعرفي للباحثين.

فالجامعة كونها مؤسسة تقدم المعارف وتخرج الكوادر البشرية المتخصصة في جميع المجالات المتنوعة، مؤسسة بحثية أيضا تسهم في تطوير المعرفة وكشف الحقائق في مختلف العلوم، وذلك بإسهامات العقول النيرة من الباحثين في موضوعات مختلفة ومتعددة.

فتحية شكر وتقدير لكل من ساهم في إثراء هذا العدد بمشاركتهم ببحوثهم ودراساتهم القيمة، وكذلك لكل من ساهم في تقييم هذه البحوث وإخراج هذا العدد من هيئة التحرير ولكل من دعم هذه المجلة ولو بالكلمة الطيبة.

والله ولي التوفيق

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

كـهـ / هيئة التحرير

دور الجمعيات الخيرية في تقديم المساعدات الانسانية
(جمعية الرحمة والإخاء للأعمال الخيرية بمدينة مسلاته أنموذجاً)
د. بلال مسعود عبد الغفار التويمي

جامعة المرقب، كلية الآداب والعلوم مسلاته، قسم الفلسفة وعلم الاجتماع

الملخص:

تُعَدُّ الجمعيات الخيرية الجمعيات التي لا تهدف إلى الربح المادي، والعمل فيها يقوم على أساس تطوعي، وتهدف إلى تقديم خدمات عديدة ومتنوعة يحتاج إليها أفراد المجتمع من خلال تطوع أعضاء الجمعيات وبمشاركة أفراد المجتمع القادرين والمستطيعون على تقديم الخدمات بشتى أنواعها. حيث تكمن أهمية البحث في التركيز على تنمية المجتمعات المحلية عن طريق الجمعيات الخيرية، ويهدف البحث إلى التعرف على دور الجمعيات الخيرية في تقديم المساعدات الانسانية، وخاصة جمعية الرحمة والإخاء بمدينة مسلاته، وتوصل البحث إلى مجموعة من الاستنتاجات كانت أهمها:

1. تقدم الجمعيات خدماتها إلى جميع أفراد المجتمع بعد إعداد تقرير مفصل من الباحث يؤكد على حاجة المبحوث للمساعدات الانسانية.
2. تمول الجمعيات عامة وجمعية الرحمة والإخاء بمسلاته من (الزكاة - الصدقات - كفارة اليتيم - زكاة الفطر - فدية الصيام).

الكلمات المفتاحية: دور - الجمعيات الخيرية - المساعدات الانسانية - الرحمة والإخاء مسلاته.

المقدمة:

لقد شهدت القرون الأخيرة اهتماماً متزايداً بالجمعيات الخيرية ودورها في التنمية داخل المجتمع، وخاصة في دول العالم الثالث التي تعيش في فقر وصراعات وحروب وغياب للديمقراطية، وهناك التركيز على الجمعيات الأهلية الغير حكومية التي قدمت المساعدات للفقراء والمتضررين والمهجّرين من الحروب والكوارث الطبيعية؛ وذلك لأن مثل هذه الجمعيات أثبتت فاعليتها في تقديم الخدمات وبناء قدرات المجتمعات وتفعيلها للتغلب على الظروف الصعبة والأزمات.

وفي كثير من الأحيان كانت استجابة الجمعيات الأهلية خاصة في مجتمعنا الليبي في السنوات الأخيرة نتيجة الأزمات المتوالية (الفقر - الأمراض - التهجير... الخ) أسرع وأكثر ملائمة من الحكومات. ومن خلال ذلك يرى الباحث أنه من المهم دراسة دور الجمعيات الخيرية في تقديم المساعدات الانسانية. حيث تناول البحث مقدمة وعرض لتحديد مشكلة البحث، وأهميته، وأهدافه، وتساؤلاته، وكذلك المفاهيم والمصطلحات المستخدمة فيه، كما ثم توضيح نوع البحث، والمنهج المستخدم فيه. كما تطرق الباحث إلى عرض للنظرية الملائمة لموضوع البحث والمتمثلة في نظرية "الدور". وكذلك عرض خمس دراسات سابقة كانت محلية وعربية.

كذلك تناول الباحث في بحثه الجمعيات الأهلية كتعريفها، وأهميتها، وخصائصها، وكذلك عرض بشيء من التفصيل عن نشأة جمعية الرحمة والإخاء للأعمال الخيرية بمسلاته، وتوصل البحث إلى مجموعة من الاستنتاجات، وكذلك التوصيات التي يمكن للباحثين من بعد الأخذ بها، وعرض مفصل للمصادر والمراجع التي استعان بها الباحث.

وأخيراً لا يسعني سوى أن أحمد الله عزّ وجلّ الذي وفقني إلى هذا الحد، فإن كنت قد وفقت فذلك توفيقاً من الله، وإذا ما أصاب عملي بعض النقص أو القصور فحسبي أنني حاولت فالكمال لله وحده.

الإطار العام للبحث:

أولاً: مشكلة البحث:

إن الانقسام السياسي والولاءات المنطقية لليبيين لم تمنعهم من تقديم خدماتهم الانسانية لبعضهم البعض، فكل الاختلافات والمسافات بينهم تنتهي إذا تعلق الأمر بالعمل الخيري الانساني والتضامن الاجتماعي. فقد أنشأت في ليبيا أعداد كبيرة من الجمعيات الخيرية وخاصة في الآونة الأخيرة لما لهذه الجمعيات من دور كبير في مساعدة الأفراد ذوي الدخل المحدود، أو ممن تعرضوا إلى أزمات جعلتهم عاجزين عن تلبية احتياجاتهم واحتياجات أفراد أسرهم نتيجة الظروف الصعبة التي تمر بها البلاد. ورغم قسوة الظروف التي يشهدها المجتمع الليبي والنتيجة عن الفوضى والصراعات الداخلية، وكذلك الأزمات الاقتصادية المتوالية إلا أن التكافل والتضامن بين الليبيين لم يشهد تراجعاً بل لازال متواصلاً وساعياً في سبيل رعاية كل أفراد المجتمع.

وقد تبلورت مشكلة البحث في الإجابة عن السؤال الرئيسي مفاده: ما دور الجمعيات الخيرية في تقديم

المساعدات الانسانية؟

ثانياً: أهمية البحث:

تكمن أهمية البحث في:

1. تتبع أهمية البحث من التركيز على عنصر أساسي في عملية تنمية المجتمعات المحلية وهي الجمعيات الخيرية التي تشهد تزايداً ملحوظاً في أعدادها في السنوات الأخيرة مما يتطلب التعريف بها وبالخدمات التي تقدمها لمستحقيها.
2. تكمن أهمية البحث في إثراء البحث العلمي ومحاولة سد النقص في الدراسات التي تناولت الجمعيات الخيرية ودورها في تقديم المساعدات الانسانية.
3. قد تفيد النتائج التي يتوصل إليها البحث إلى مواجهة المشكلات والتحديات التي تواجه العاملين بالجمعيات الخيرية للمساعدات الانسانية.

ثالثاً: أهداف البحث:

تتمثل أهداف البحث في هدف عام مفاده: التعرف على دور الجمعيات الخيرية في تقديم المساعدات

الانسانية.

ومن خلال هذا الهدف العام تتفرّع منه الأهداف الفرعية التالية:

1. التعرف على الجمعيات الخيرية ودورها في تقديم المساعدات الانسانية.
2. التعرف على جمعية الرحمة والإخاء للأعمال الخيرية بمدينة مسلاته.
3. محاولة الوصول إلى بعض التوصيات التي تنبه الباحثين بأهمية الجمعيات الخيرية ودراستها.

رابعاً: تساؤلات البحث:

تكمن تساؤلات البحث في تساؤل رئيسي مفاده: ما دور الجمعيات الخيرية في تقديم المساعدات الانسانية؟

ومن هذا التساؤل الرئيسي تتفرّع منه تساؤلات فرعية أخرى تكمن في:

- أ- ما الجمعيات الخيرية وما دورها في تقديم المساعدات الانسانية؟
- ب- ما المساعدات الانسانية التي تقدمها جمعية الرحمة والإخاء في مدينة مسلاته.
- ت- ما التوصيات المناسبة التي تعمل على توعية المواطنين بأهمية الجمعيات الخيرية؟

خامساً: المفاهيم والمصطلحات المستخدمة في البحث:

يحتوي هذا البحث على مجموعة من المفاهيم والمصطلحات والتي تتمثل في:

✓ **الدور:** يعرف الدور بأنه الخط المنظم، أو نموذج السلوك الذي يتأثر بالمركز أو الوظائف التي يقوم بها الفرد بالعلاقة مع شخص آخر، أو أكثر من الالتزام بأداء واجب وتحمل المسؤولية¹.

ويعرف الدور إجرائياً بأنه: السلوك الذي يقوم به شاغل المكانة، وهو سلوك متعارف عليه إجرائياً، ويمكن توقعه والتنبؤ به بدرجة كبيرة من الدقة.

✓ **التطوع:** يعرف التطوع بأنه جهد إرادي قائم على مهارة، أو خبرة معينة عن رغبة واختيار بغرض أداء عمل ديني اجتماعي تطوعي له عائد في تنمية المهارات لدى الأفراد، ويتم ذلك دون انتظار أي مقابل من البشر؛ لأن الشخص الذي يفعل الخير متطوعاً إنما يفعله لوجه الله مظهراً للصورة الجميلة للوجه الانساني الذي يفيض بالخير لله والوطن ويدعم بذلك العلاقات الاجتماعية، ويؤكد على التعاون مع الناس في سبيل الخدمة العامة التي تتسع مفرداتها لكل مناحي الحياة².

العمل التطوعي إجرائياً: هو العمل الذي يقوم به عدد من الأفراد ينتمون إلى مؤسسة معينة هدفهم تقديم المساعدات إلى من يستحقونها غير قابل للحصول على ربح مادي أو ما يعادله.

✓ **الجمعية:** تعرف الجمعية بأنها كل جماعة ذات تنظيم مستمر لمدة معينة، أو غير معينة تتألف من أشخاص طبيعيين لا يقل عددهم عن عشرة، أو من أشخاص اعتباريين لغرض غير الحصول على الربح المادي.

وتعرف كذلك بأنها: كل مؤسسة تنشأ بمال جمع كله أو بعضه من الجمهور لمدة معينة أو غير معينة سواء كانت هذه المؤسسة تقوم بأداء خدمة إنسانية، أو دينية، أو علمية، أو فنية، أو صناعية، أو زراعية، أو رياضية، أو لأي غرض من أغراض البر أو النفع العام³.

أما تعريف الجمعية إجرائياً فهي: مؤسسة غير حكومية تحتوي على عناصر تطوعية تسعى إلى تقديم الخدمات الانسانية لكافة شرائح المجتمع المحتاج، وهدفها غير ربح مادي.

✓ **المنظمات غير الحكومية:**

وهي تلك المنظمات، أو المؤسسات الناتجة عن استمرار التفاعل داخل المجتمع في سبيل تنظيم المطالب، وتحقيق الأهداف، وإشباع الحاجات، وخدمة المصالح في أشكال المنظمة، منها السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية وتتخذ العديد من التصنيفات منها الأحزاب السياسية والجماعات المصلحية كالروابط المهنية والنقابات والاتحادات، ومنها الجمعيات الأهلية التطوعية، وتؤدي معظمها أدواراً مهمة في تنظيم المشاركة السياسية وتجميع المصالح والمطالب باعتبارها أدوات ربط بين الجماهير والسلطة، وينظم عملها قوانين معتمدة من قبل الدولة في معظم الأحيان.

✓ **الجمعيات الأهلية التطوعية:**

الجمعيات الأهلية هي جمعيات تأسست بجهود أهلية وتنظم علاقتها بالدولة قوانين خاصة ومعتمدة تستمد منها طبيعة عملها حيث تساعد السلطات المحلية في تقديم نشاطات خدمية وقائية وعلاجية وتتولى الإسهام في خدمة البيئة المحلية والدولية بحسب طبيعة أي منها⁴، وتعد جمعية الرحمة والإخاء بمدينة مسلاتة أحد الجمعيات الفعالة

¹ سامية فبي، مشكلات اجتماعية من منظور الممارسة في الرعاية والخدمة الاجتماعية (الإسكندرية، دار المعرفة الجامعية، 1995)، ص 80.

² منصور الرفاعي عبيد، العمل الاجتماعي (تطوع - عطاء)، ط 1 (القاهرة، مركز الكتاب للنشر، 2007)، ص 17.

³ أحمد مصطفى خاطر، محمد بهجت كشك، إدارة المنظمات الاجتماعية وتقييم مشروعات الرعاية، (المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 1999)، ص 39-40.

⁴ أم العز علي الفارسي، أنماط التفاعل بين الدولة والمنظمات غير الحكومية في ليبيا، دراسة حالة جمعية الهلال الأحمر الليبي (1957-1994)، منشورات مركز جهاد الليبيين للدراسات التاريخية - سلسلة الدراسات المعاصرة (13)، ط 1، 2008، ص 20.

في ليبيا عامة وفي مدينة مسلاته خاصة. حيث تتولى مساعد السلطات العامة في بعض مهامها خاصة في مجالات الإغاثة والإسعاف والتنمية وخدمة المجتمعات المحلية على الصعيدين الوطني والدولي دون أي تحيز في تقديم هذه الخدمات والمساعدات للمجتمعات المذكورة.

سادساً: نوع البحث:

استهدف هذا البحث النظري (التعرف على دور الجمعيات الخيرية في تقديم المساعدات الانسانية)، إذ يأتي هذا البحث ضمن البحوث الوصفية.

سابعاً: المنهج المستخدم في البحث:

استخدم الباحث في بحثه (المنهج التاريخي، والمنهج الوصفي) باعتبارهما المنهجان المناسبان لهذا البحث، والمنهج التاريخي هو: عبارة عن جمع نسقي للبيانات والمعطيات وتقويم موضوعي لها، وبخاصة تلك التي تتعلق بالأحداث التي قد تساعد على تفسير الوقائع والأحداث، وعلى التنبؤ بالوقائع المستقبلية¹.

أما المنهج الوصفي فهو: نوع من أنواع المناهج يدرس الظواهر الطبيعية، والاجتماعية، والاقتصادية، والسياسية الراهنة دراسة كيفية توضح خصائص الظاهرة، ودراسة كمية توضح حجمها وتغييراتها ودرجات ارتباطها مع الظواهر الأخرى².

من هنا تم استخدام المنهج التاريخي، والمنهج الوصفي لتتبع دور الجمعيات الخيرية في تقديم المساعدات الانسانية.

ثامناً: النظرية المفسرة لموضوع البحث.

✓ نظرية الدور.

تعتبر نظرية الدور من أهم النظريات المستخدمة في البحوث العلمية، وبخاصة في مجال العلوم الاجتماعية، حيث ترى هذه النظرية بأن منظور الأدوار كثيراً ما أقتبس من فكرة مسرحية شكسبير (كما تحب) فيرى بأن العالم كله مسرح، وكل الرجال والنساء ممثلون على خشبة المسرح، وهذا المسرح له أبواب للخروج وأبواب للدخول، وهناك رجل واحد في زمنه يلعب عدّة أدوار³.

ويعرّف الدور الاجتماعي على أنه: مجموعة مراكز اجتماعية مترابطة ومتضمنة أدواراً اجتماعية يمارسها الأفراد الذين يشغلون هذه المراكز⁴.

ومن أهم رواد هذه النظرية (لينتون والف)، و (بارسونز)، حيث تتلخص هذه النظرية في أن لكل فرد أدواراً متعدّدة في حياته، حيث إن المشكلة تكمن في عجز الفرد عن أدائه لدوره، وهذا العجز قد يكون مؤقتاً، أو دائماً وإن توقعات الآخرين تُجاه أدواره التي يقوم بها تُحمّله مسؤولياته، ومن هنا يأتي العلاج؛ وذلك بتعديل الواجبات التي يتطلّبها الدور وإثارة الفرد للقيام بدوره، أو خلق أدوار بديلة وجديدة لتعديل توقعات الآخرين تُجاه الفرد لدوره⁵.

لذلك فإن لنظرية الدور أشكالاً أو أنماطاً عديدة من أهمها:

1. الأدوار البيولوجية: كالأدوار العمرية، والجنسية، أما طبيعتها فتكون ثابتة، فدور الطفل غير دور

الحدث، أو دور المراهق، أو دور البنت غير دور الولد وهكذا.

¹ العجيلي سرکز، عياد امطر، البحث العلمي – أساليبه وتقنياته، ط1 (دارالكتب الوطنية، بنغازي ليبيا، 2002)، ص105.

² جودت عزت عطوي، أساليب البحث العلمي – مفاهيمه، أدواته، طرقه الاحصائية، ط1 (دار الثقافة، عمان الأردن، 2000)، ص172.

³ عدلي علي أبو طاحون، في النظريات الاجتماعية المعاصرة، (الإسكندرية، المكتب الجامعي الحديث)، ص532.

⁴ معن خليل عمر، نقد الفكر الاجتماعي المعاصر، دراسة تحليلية ونقدية، (بيروت، دار الأفق الجديدة، 1982م)، ص242.

⁵ عبدالفتاح عثمان، المدارس المعاصرة في خدمة الفرد، (القاهرة، مكتبة الأنجلو المصرية)، ص69.

2. أدوار شبة بايولوجية: كالأدوار المرتبطة بالعنصر والرس، والأدوار المتعلقة بالقومية، والعشيرة، والطبقة الاجتماعية، وتكون طبيعتها قائمة على أدوار بايولوجية، ولا يمكن نقلها من فرد لآخر، وإنها غير قابلة للتغير، أي لا يمكن نقل دور العربي إلى فرد ألماني مثلاً.
3. أدوار مؤسسية: كالأدوار الوظيفية المهيمنة في المؤسسات السياسية، والإدارية، والاقتصادية، والدينية، والترفيهية، أما طبيعتها فتتصف بقسط من الحرية في ممارسة الدور الوظيفي أكثر من الأدوار التي سبقها (بايولوجية، وشبة بايولوجية)؛ لأنها اكتسابية، بينما الأدوار الأولى والثانية تكون وراثية.
4. أدوار انتقالية: مثل دور المريض والزائر، أما طبيعتها فهي مؤقتة وزائلة وتعكس نشاطاً اجتماعياً في يوم معين.
5. أدوار غير رسمية: التي لا تعتمد على التحصيل العلمي والخبرات الشخصية، والعلمية، وتساعد الفرد على اكتساب أدوار اجتماعية كعضوية الفرد في المنطقة السكنية (الجيرة) النادي الأهلي، أو الرياضي، أو الليالي، أو عضوية في جماعة للعب، وهكذا¹.

المضامين المنهجية لنظرية الدور:

إن الفائدة المتوقعة لنظرية الدور تأتي من اهتمامها بارتباطات معقدة بين التوقعات المستمدة من البناء الاجتماعي، ولا يطرح قياس تفعيل الدور عقبة منهجية كبرى؛ لأنها أكثر الظواهر وجوداً لدى باحث نظرية الدور، ولكن إلى الحد الذي يعتبر فيه مثل هذا السلوك السافر عاكساً لتأثير التوقعات والمتغيرات المرتبطة بالذات تتضح عدّة مشاكل منهجية².

ربط النظرية بمتغيرات البحث:

من خلال هذا العرض الموجز لنظرية الدور أرى أن هناك أدواراً متعدّدة تقوم بها الجمعيات الخيرية في مجالات شتى، وهي عبارة عن أهداف، وأدوار تأسست من أجلها، وهذه الأدوار يؤدّها أناس قادرين مستطيعون، متطوعون تعكس سلوكياتهم وتصرفاتهم حسب إمكانياتهم في تقديم الخدمات لأفراد مجتمعهم حسب احتياجاتهم. حيث أن هذه الأدوار التي يقوم بها المتطوعون من أعضاء الجمعية تؤدي إلى عمليات من الاتصال والتفاعل الاجتماعي بين أفراد المجتمع النابع من قيمنا وعاداتنا وديننا الإسلامي الحنيف.

تاسعاً: الدراسات السابقة:

1. أجرى رفعت الفاعوري، سنة 1997 دراسة بعنوان (الجمعيات الخيرية في محافظة إربد - واقع وطموحات)، حيث هدفت الدراسة إلى الاطلاع على واقع الجمعيات الخيرية في محافظة إربد من حيث مستوى الخدمات المقدمة والمعوقات التي تواجهها، وتحديد المشاكل الإدارية والمالية، واشتملت عينة الدراسة على (433) فرداً ممن هم أعضاء عاملون في الجمعيات الخيرية، وقد خلصت الدراسة إلى أن هناك نقص في مستوى الخدمات التي تقدمها الجمعيات فضلاً عنّا تعانيه الجمعيات من نقص التمويل المالي، وأن الجمعيات الخيرية لا تهتم بإجراء دراسات حالة عن المتقدمين بطلبات المساعدة.
2. دراسة محمد مطيع مؤيد، بعنوان: (دور الجمعيات الأهلية في التنمية الاجتماعية - دراسة ميدانية في مدينة دمشق)، سنة (2000)³، حيث هدفت الدراسة إلى تحديد طبيعة الدور الذي تقوم به الجمعيات الخيرية في التنمية الاجتماعية التي أجريت باستخدام منهج "دراسة الحالة"، ومنهج "المسح الاجتماعي" بواسطة العينة العشوائية

¹ معن خليل عمر، نقد الفكر الاجتماعي المعاصر - دراسة تحليلية ونقدية، مرجع سابق، ص 248-249.

² عدلي علي أبو طاحون، في النظريات الاجتماعية المعاصرة، مرجع سابق، ص 546.

³ نقلاً عن ساندي عبد الله العتوم، لبنى مخلد العضيلة، الجمعيات الخيرية ودورها في الحد من الفقر - دراسة على عينة من الجمعيات الخيرية في محافظة جرشين، قسم الخدمة الاجتماعية، جامعة البلقاء التطبيقية الأردن، مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات الانسانية ISSN2410-3179 تاريخ قبول النشر 2017/7/26.

الطبقية المكونة من الجمعيات الخيرية التي بلغت (92) جمعية خيرية، وقد خلصت الدراسة إلى أن معظم الجمعيات الخيرية لا تنفذ مشاريع تنموية وإنما يقتصر دورها على إصدار بعض النشرات، وتعاني من نقص في التمويل وعدم الدراية الكافية لدى الجمعيات الخيرية في الأنظمة والقوانين والتعليمات الإدارية الناظمة لعمل الجمعيات الخيرية.

3. دراسة أماني فرج المختار الدنقاوي، بعنوان: (دور الجمعيات الأهلية في دعم عملية التنمية الاجتماعية)، سنة 2011¹.

هدفت الدراسة إلى التعرف على الدور الذي تقوم به الجمعيات الأهلية في مجال دعم التنمية الاجتماعية في المجتمع الليبي، وباعتبار أن عملية التنمية الاجتماعية في عالمنا اليوم من أبرز الأهداف الكبرى التي تسعى إليها شعوب العالم المتقدم والنامي من أجل إحداث تغيير شامل في مجمل القطاعات والأنشطة الاجتماعية والاقتصادية وصولاً لتحقيق حالة التقدم ورفاهية المجتمع الإنساني، ومن أبرز الاستنتاجات التي توصلت إليها الدراسة أن الجمعيات الأهلية مازالت تعمل أساساً في إطار دورها الخدمي والرعايي وإن النظرة إلى التنمية باعتبارها مسؤولية الدولة مازالت هي السائدة.

4. دراسة المنصف ونّاس، بعنوان (واقع جمعيات حقوق الانسان في ليبيا - صعوبات العمل ومتطلبات النشاط)، سنة 2015.

تهدف الدراسة إلى توفير قراءة تاريخية تشخص المرحلة السابقة وعلاقتها بالجمعيات وبناء قاعدة معلومات وبيانات أساسية حول الظاهرة الجمعياتية في ليبيا وحول تطور واقع جمعيات حقوق الانسان في ليبيا بعد ثورة 17 فبراير وتوفير الاحصائيات الأساسية حول الجمعيات؛ وذلك من أجل بناء مقارنة تقويمية لقدرات جمعيات حقوق الانسان وطبيعة حاجياتها في مختلف المجالات اعتماداً على عينة مرنة تتمتع بتمثيلية نسبية.

وتمثلت نتائج الدراسة في أن أهم ما توصلت إليه هو محدودية مفهوم الاستقلالية والتصاق عمل الجمعيات بالشخصيات السياسية واعتمادها على ميزانية الحكومة، فرغم أهمية دور هذه الجمعيات إلا أن هذا لا ينفي عنها واقع التبعية للسلطة ورموزها، فالمجتمع الليبي لم يعرف مجتمعاً مدنياً وفق التعريف العلمي للمفهوم، فهناك هياكل جمعياتية دون وجود مجتمع مدني قوي وناجح، ولكن المجتمع المدني بدأ يتشكل تدريجياً وهو بصدد بناء ذاته واكتساب مشروعية الحضور، وهو في أمس الحاجة إلى الدعم والمؤازرة في ظل غياب الدولة وضعف أداء الحكومة².

5. دراسة ساندي عبد الله العتوم، لبني مخلد العضاليلة، بعنوان (الجمعيات الخيرية ودورها في الحد من الفقر - دراسة على عينة من الجمعيات الخيرية في محافظة جرش).

هدفت هذه الدراسة للتعرف على دور الجمعيات الخيرية في الحد من الفقر في محافظة جرش من خلال التعرف على آليات عملها والاستراتيجيات التي تتبعها، وكذلك التعرف على المعوقات التي تحد من أدائها من أجل تحقيق أهداف الدراسة ثم أخذ العينة بالطريقة التطبيقية القصصية، حيث تم اعتماد سنة تأسيس الجمعيات الخيرية كطريقة لاختيار العينة، وبناءً عليه تم اختيار (41) جمعية خيرية؛ وذلك من أصل (71) جمعية في محافظة جرش.

حيث كانت أبرز نتائج الدراسة تبين أن آليات عمل الجمعيات الخيرية في محافظة جرش للحد من الفقر تتلخص في المطالبة بتعديل بعض التشريعات القائمة، والكشف عن بعضها وكثرت ثغراتها لتحقيق الهدف المنشود³.

التعليق على الدراسات السابقة:

¹ أماني فرج المختار الدنقاوي، دور الجمعيات الأهلية في دعم عملية التنمية الاجتماعية في المجتمع الليبي، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة طرابلس، كلية الآداب، قسم الخدمة الاجتماعية، سنة 2011.

² نقلاً عن عائشة محمد القندوز، منظمات المجتمع المدني ودورها في قيم المواطنة - دراسة ميدانية على عينة من العاملين بالجمعيات الأهلية بمدينة مصراته، رسالة ماجستير غير منشورة، قسم علم الاجتماع، مدرسة العلوم الانسانية، الأكاديمية الليبية فرع مصراته، 2022.

³ ساندي عبد الله العتوم، لبني مخلد العضاليلة، الجمعيات الخيرية ودورها في الحد من الفقر - دراسة على عينة من الجمعيات الخيرية في محافظة جرش، مرجع سابق.

من خلال عرض لمجمل الدراسات السابقة يتضح أنها تنوعت في إطار مجموعة من الخصائص منها من اهتمت بالجمعيات الخيرية في محافظة إربد - واقع وطموحات، ومنها من اهتمت بدور الجمعيات الأهلية في التنمية الاجتماعية، وكذلك منها من اهتمت بدور الجمعيات الأهلية في دعم عملية التنمية الاجتماعية، ومنهم من اهتم بواقع جمعيات حقوق الانسان في ليبيا، والبعض الآخر ركز على الجمعيات الخيرية ودورها في الحد من الفقر. لذلك قام الباحث بتحليل مضمون الدراسات السابقة بشكل موضوعي لربطها بموضوع البحث في الآتي:

1. تنوعت الدراسات من حيث الأهداف، والمضمون، والأساليب المنهجية ليعطي دلالات على الاهتمام المحلي والدولي بدور الجمعيات الخيرية بشكل عام.
2. فيما يتعلق بالطرق المنهجية التي اعتمدت عليها الدراسات السابقة فقد ركز البعض منها على الدراسات التاريخية السرد التاريخي من خلال الكتب والمراجع والاحصائيات، والبعض الآخر على المسح الاجتماعي، والبعض الآخر على منهج دراسة الحالة، أما عن أدوات جمع البيانات والمعلومات فكان البعض منها استخدم (استمارة الاستبيان) كأداة لجمع المعلومات والبيانات.
3. اهتمت مجموعة من الدراسات السابقة بدور الجمعيات الخيرية بشكل عام، وفي مجتمعنا الليبي بشكل خاص ومدى تأثير ذلك على تقديم الخدمات لأفراد المجتمع.
4. اختلف البحث الحالي عن تلك الدراسات السابقة في الأهداف، والنتائج التي توصلت إليها.
5. يلاحظ خلو الدراسات السابقة من دراسة تناولت دور جمعية الرحمة والإخاء في تقديم المساعدات الانسانية.

❖ الإطار النظري للبحث:

✓ الجمعيات الأهلية.

أولاً: تعريف الجمعيات الأهلية:

لقد تعددت الآراء والمفاهيم عن الجمعيات الأهلية لكثير من المتخصصين كما هو واضح من التسميات السابقة هي منظمات اجتماعية لا تهدف إلى الربح والعمل فيها يقوم على أساس تطوعي، وتهدف إلى تقديم خدمات عديدة ومتنوعة يحتاج إليها المجتمع، ويتاح لأعضاء هذه الجمعيات وللناس في المجتمع الاشتراك في جميع مراحل العمل في هذه الجمعيات، بمعنى أن هذه الجمعيات لا تهدف إلى الربح وتعتمد في المقام الأول على مشاركة الأهالي في تحقيق أهدافها.

فتعرّف الجمعية الأهلية بأنها: تنظيم تطوعي غير حكومي غير هادف إلى الربح بغرض تحقيق منفعة خاصة بأعضائها، أو منفعة عامة للمجتمع.

وتعرّف كذلك الجمعية بأنها: منظمات لا تهدف إلى الربح، بل تهتم بتقديم خدمات اجتماعية لأعضائها، أو لسكان المجتمع أو لفئة معينة منه، وأن هذه الجمعيات تؤسس عن طريق مساهمات تطوعية، وأن الحكومة أحياناً تقدم لها بعض الإعانات والمساعدات¹.

ويعرّفها (محمد عبد الله مغازي) بأنها: كل جماعة ذات تنظيم مستمر لمدة معينة، أو غير معينة تتألف من أشخاص طبيعيين، أو أشخاص اعتبارية، أو منهما معاً لا يقل عددهم في جميع الأحوال عن عشرة؛ وذلك لغرض غير الحصول على ربح مادي.

إذا الجمعية وفقاً لهذا المفهوم هي تجمع مستمر من الأشخاص الطبيعية، والاعتبارية أو هما معاً يعملان لغرض غير الربح المادي¹.

¹ مدحت أبو النصر، إدارة الجمعيات الأهلية في مجال رعاية وتأهيل ذوي الاحتياجات الخاصة، ط1 (القاهرة، مجموعة النيل العربية، 2004)، صص 55-56.

ثانياً: أهمية الجمعيات الأهلية:

مما لا شك فيه أنه من خلال الجمعيات الأهلية تتاح الفرص لمشاركة المواطنين في صنع القرارات المتعلقة بحياتهم وتحمل مسؤولية الإدارة والتنفيذ والتمويل لمشروعات وبرامج هذه الجمعيات. بمعنى أن هذه الجمعيات تعتبر مجالاً هاماً من مجالات المشاركة الفعالة للمواطنين في الحياة المدنية والاجتماعية، بل وفي بعض الأحيان في الحياة الاقتصادية، ومن ثم فهي تسهم في تدعيم الديمقراطية والمجتمع المدني. كما أنها تلعب دوراً كبيراً في مختلف المجتمعات الانسانية المعاصرة من خلال المساعدات الصحية والتعليمية والرعاية الاجتماعية ويستفيد منها عشرات الملايين من لفقراء والمرأة وأطفال الشوارع واليتامى والمعاقين واليوساء والمهمشين عل مستوى العالم، كما تهتم بالقضايا الكبرى التي يعاني منها المجتمع، منها على سبيل المثال: (الأمية والبطالة والفقير).

كذلك تسهم الجمعيات الأهلية في إحداث التغيير الاجتماعي والسياسي في المجتمع، وهي أيضاً مراكز خدمية ورعاية تسد الثغرات في أداء السياسات العامة (الحكومية).

كذلك تقوم الجمعيات الأهلية بدور رئيسي في توفير العديد من أوجه الرعاية وبرامج التنمية في المجتمع، بل إن هذا الدور يتزايد نظراً لاتجاه الدولة نحو الخصخصة ليس فقط في المجال الاقتصادي، بل أيضاً في المجال الاجتماعي بمفهومه الواسع وتخليها بعض الشيء عن كونها دولة رفاهية.

هذا وتحرص الدول على تشجيع وتدعيم الجمعيات الأهلية بالعديد من الوسائل حسب إمكانية كل دولة².

ثالثاً: خصائص الجمعيات الأهلية:

للجمعيات الأهلية مجموعة من الخصائص جعلتها تتميز بقدر كبير من المرونة والمشاركة وحرية العمل لمواجهة المشكلات المختلفة التي تصيب كل أفراد المجتمع ومن بين هذه الخصائص الآتي:

- 1- الجمعيات الأهلية تجمع مدني إرادي يقوم على اجتماع إرادات الأشخاص الذين يكونون الجمعية، وهي تجمع مستمر سواءً لمدة معينة أم غير معينة³.
- 2- إن الجمعيات الأهلية غالباً ما تستخدم كجسر بين البناءات غير الرسمية والرسمية في نسق الخدمات الانسانية في المجتمع.
- 3- إن الأعضاء المؤسسين للجمعية يشتركون معاً في الإحساس بحاجات ومشكلات المجتمع.
- 4- إن هذه الجمعيات في الوقت الحاضر أصبحت أكثر رسمية عما ذي قبل.
- 5- الجمعيات الأهلية غالباً ما تكون ذات تنظيم إداري هرمي بسيط.
- 6- إن التبرع والتطوع يعدان العنصرين الأساسيين لحيوية هذه الجمعيات.
- 7- إنها منظمات غير هادفة للربح، وإذا حققت أرباحاً من أنشطتها فإنها تستثمرها فيما يحقق أهدافها ويدعم نشاطها.

8- إنها منظمات غير مسيئة أي غير منخرطة في نشاط سياسي أو حزبي.

9- إن الجمعيات الأهلية تمتاز باتساع مجالات عملها .

رابعاً: جمعية الرحمة والإخاء للأعمال الخيرية بمدينة مسلاته:

¹ محمد عبد الله مغازي، الحق في تكوين الجمعيات والمؤسسات الأهلية في ضوء أحكام القضاء الدستوري والشريعة الإسلامية (الإسكندرية، دار الجامعة الجديدة، 2005)، ص 19.

² مدحت أبو النصر، إدارة الجمعيات الأهلية في مجال رعاية وتأهيل ذوي الاحتياجات الخاصة، مرجع سابق، ص 59-60.

³ محمد عبد الله مغازي، الحق في تكوين الجمعيات والمؤسسات الأهلية في ضوء أحكام القضاء الدستوري والشريعة الإسلامية، مرجع سابق، ص 21.

لقد تأسست جمعية الرحمة والإخاء للأعمال الخيرية بمسلاته سنة 2009، وكانت تابعة إلى جمعية الرحمة بمدينة الخمس، حيث تعتبر الجمعية أحد المؤسسات الأهلية الخيرية تنشر الخير وتدعو إليه من خلال برامجها ترسيخا لقيمنا الإسلامية في البر والرحمة والإحسان؛ وذلك بتفقد أحوال الأيتام والفقراء وتخفيف أعباء الحياة والمصاعب التي تواجههم ، وتسعى إلى الريادة والتميز في أنشطتها الخيرية بالمدينة.

كما تسعى الجمعية إلى تحقيق عدة أهداف منها كفالة الأيتام ورعايتهم وتقديم إعانات مالية أو عينية للأسر المحتاجة، ورعاية طلاب العلم وخاصة المغتربين الذين يقيمون في القسم الداخلي، فالجمعية تتكفل بدعمهم من حيث الإعاشة ومساعدتهم، كما تهدف الجمعية إلى رعاية المحتاجين من المسنين وذوي الاحتياجات الخاصة.

كما للجمعية عدّة مشاريع تقوم بها والتي من بينها إفطار صائم، السلة الغذائية والتي باستمرار سواءً في شهر رمضان أو في غيره، زد على ذلك أضاحي العيد والتي تعطى للأسر المسجلة بالجمعية، وكذلك كسوة العيد (عيد الفطر).

كما تقوم الجمعية بتوفير الحقيبة المدرسية وإعطائها لمستحقها.

أما بالنسبة لدخل الجمعية فهي معتمدة على عدة موارد نجملها في الآتي:

- ✓ زكاة الأموال.
- ✓ الصدقات.
- ✓ كفارة اليمين.
- ✓ كفالة اليتيم.

كما أن للجمعية برنامج الاستقطاع المصرفي، وهو عبارة عن مبلغ شهري يحول من حساب المتبرع إلى حساب الجمعية ليصرف للمحتاجين.

إن البرنامج الذي تسير فيه الجمعية لتأدية رسالتها فهو مقسم حسب التقسيم الإداري المتعارف عليه في المؤسسات وهو كالتالي:

تكليف عدد من الباحثين المتخصصين والمتطوعين بجمع بيانات عن الأسر المحتاجة وحصرتها وفق النموذج المعد من قبل الجمعية، والباحث موزعون على جميع مناطق وقرى مدينة مسلاته، كما يطلب من الأسر المحتاجة عدّة مستندات يجب توفيرها ليسجل ضمن المحتاجين وتصرف له ما مساعدة لمرة واحدة، أو يسجل ضمن الأسر المحتاجة الدائمة وتصرف له دفعات مالية مستمرة.

كذلك للجمعية لجنة مشكلة اختصاصها النظر في الملفات والطلبات المقدمة للمساعدة غير الملفات المسجلة بالجمعية والتي تزيد عن 70 أسرة تقريبا، ولا تصرف أي قيمة مالية إلا بناءً على اجتماع أعضاء لجنة الاعانات، وبعد إحالتها للمكتب المالي للتنفيذ.

كما أن للجمعية مشروعات تقوم بدعمها والتي من أهمها:

أما عن عقد تأسيس الجمعية فاجتمع الحاضرون في 10 شوال 1434هـ الموافق 2013/8/17 على أن تكون الجمعية أهلية وفقاً للنظام الأساسي الوارد أدناه:

المادة الأولى:

تسمى الجمعية المنشأة وفقاً لهذا العقد:

- ❖ مؤسسة (أو جمعية) مسلاته للتنمية.
- ❖ مجلس خبراء مسلاته.
- ❖ المجلس الاستشاري بمسلاته.
- ❖ المركز الاستشاري.

❖ مركز آفاق للخبرة.

المادة الثانية:

تهدف الجمعية إلى تحقيق الأغراض التالية:

1. تقديم الأساس التخطيطي والمساهمة في وضع أهداف التنمية وتقدير احتياجات المجتمع من المشروعات التنموية ورسم السياسات العامة.
2. تقديم مقترحات للتعامل مع المشكلات الحالية والمستقبلية التي تواجهها المنطقة.
3. التأكيد على أهمية أخذ البعد البيئي في الاعتبار عند تخطيط وتنفيذ المشاريع ذات العلاقة.
4. المشاركة في إعداد الخطط الطارئة لمواجهة الأزمات والنكبات بالتنسيق مع الجهات ذات الاختصاص.
5. المشاركة في تقديم الاستشارات المختلفة لتأمين الاستخدام الأمثل للموارد الطبيعية مثل: (الأراضي الزراعية، والغابات، والمحميات).
6. المساهمة في الربط بين المؤسسات بالمنطقة ونظائرها داخل ليبيا أو خارجها.
7. تقديم الاستشارات بشأن الارتقاء معرفياً وثقافياً بمكونات المجتمع نحو بناء المجتمع متحضر، ورفع كفاءة الشباب ومساعدتهم ليتنبؤوا ومواضع الريادة في المجتمع.
8. المساعدة في رسم خارطة المجتمع المدني، ومساعدة المؤسسات الأهلية في التكوين والتأسيس الصحيح، ونشر ثقافة التطوع والعمل الجماعي.
9. النظر في الموروثات والعادات الاجتماعية وتقديم الآراء والمقترحات لمعالجة السلبية منها.
10. المساهمة في نشر الوعي العام بقيمة الانتاج.

المادة الثالثة:

يكون مقر الجمعية في مسلاته ولها أن تنشئ لها فروعاً أخرى في الداخل والخارج.

المادة الرابعة:

1. عضوية الجمعية مفتوحة لكل شخص طبيعي يؤمن بأهداف الجمعية وله القدرة على المساهمة في تنفيذ هذه الأهداف وفقاً للشروط التي يحددها النظام الداخلي للجمعية.
2. الأعضاء المؤسسون هم الموقعون على هذا النظام.
3. لمجلس إدارة الجمعية قبول انضمام أعضاء آخرين للجمعية وفقاً لما تقرره اللائحة الداخلية.

المادة الخامسة:

على أعضاء الجمعية الآتي:

- أ- التعهد الخطي بالالتزام بهذا النظام الأساسي وبالنظم الداخلية.
- ب- المساهمة في تحقيق أهداف الجمعية وفي تنفيذ برامجها.
- ت- التعهد الخطي بالمحافظة على استقلالية الجمعية.
- ث- تسديد الاشتراكات السنوية.

المادة السادسة:

يعتبر العضو فاقداً لعضويته في الجمعية في الحالات التالية:

- ✓ الوفاة.
- ✓ الاستقالة بعد الموافقة عليها.
- ✓ الفصل بقرار مسبب صادر من مجلس الإدارة، وللعضو المفصول التظلم من قرار فصله أمام الجمعية العمومية للجمعية.

المادة السابعة:

أجهزة الجمعية هي:

✓ الجمعية العمومية.

✓ مجلس الإدارة.

المادة الثامنة:

الجمعية العمومية للجمعية هي أعلى سلطة في الجمعية، وتتكون من كل أعضائها وتختص بما يلي:

1. تعديل هذا النظام الأساسي.
2. اعتماد الخطة الاستراتيجية والسياسات العامة.
3. انتخاب أعضاء مجلس الإدارة وقبول استقالاتهم وإعفاؤهم بشكل مسبب من مناصبهم على أن يكون قرار الإعفاء بأغلبية الثلثين، وفي حالة الاستقالة أو الإعفاء من عضوية مجلس الإدارة يعوض المعني بمن يليه في قائمة الانتخاب.
4. انتخاب رئيس مجلس الإدارة من بين أعضاء المجلس، وقبول استقالته وإعفاؤه بشكل مسبب من منصبه على أن يتخذ قرار الإعفاء بأغلبية الثلثين.
5. مناقشة وإقرار الميزانية السنوية واعتماد الحساب الختامي.
6. مناقشة تقرير مجلس الإدارة خلال الدورة المنتهية وإقراره.
7. المصادقة على التقرير المالي والإداري للجمعية.
8. انتخاب رئيس للجمعية العمومية لمدة سنتين.
9. اختيار المراجع الخارجي للجمعية.
10. حل الجمعية أو تجميدها أو دمجها مع مؤسسة أخرى.

المادة التاسعة:

تعقد الجمعية العمومية اجتماعها العادي كل ستة أشهر على الأكثر بناءً على دعوة مجلس الإدارة، أو بناءً على دعوة من رئيس الجمعية العمومية، وتعقد اجتماعات غير عادية بناءً على اقتراح مكتوب موقع من ثلث أعضاء الجمعية، أو بناءً على طلب من مجلس الإدارة ويكون اجتماعها صحيحاً بحضور أغلبية أعضائها، وعند عدم تحقيق النصاب في الوقت المحدد يؤجل الاجتماع إلى اليوم التالي ويعقد حينها بمن حضر.

المادة العاشرة:

تتخذ الجمعية قراراتها بالأغلبية النسبية مالم ينص هذا النظام واللوائح الداخلية على أغلبية أكبر من ذلك وترجح كفة الرئيس في حالة التساوي، ويكون اتخاذ القرارات برفع الأيدي ما لم يطلب عُشر الحاضرين على الأقل اللجوء إلى التصويت السري، وللجمعية اتخاذ قراراتها بالتوافق ما لم يعترض أحد الأعضاء على ذلك، ويكون اتخاذ القرارات المتعلقة بالانتخاب بالتصويت السري.

المادة الحادية عشر:

يتكون مجلس الإدارة من خمسة أعضاء الجمعية تنتخبهم الجمعية العمومية لمدة ثلاث سنوات، ويقوم المجلس باختيار رئيس ونائب للرئيس في أول اجتماع له خلال اسبوع على الأكثر، ويقوم رئيس الجمعية العمومية باعتماد اختيار رئيس مجلس الإدارة.

المادة الثانية عشر: يجتمع مجلس الإدارة اجتماعاً دورياً مرة كل شهرين على الأقل، وله أن يجتمع استثنائياً بدعوة من رئيسه أو رئيس الجمعية العمومية، أو ثلاثة من أعضائه، ويكون انعقاده صحيحاً بحضور أغلبية أعضائه على أن

يكون من بين الحاضرين رئيسه أو نائبه بتكليف منه، ويتخذ المجلس قراراته بالأغلبية النسبية كفة الرئيس في حالة التساوي.

المادة الثالثة عشر:

يختص مجلس إدارة الجمعية بما يلي:

1. اقتراح الخطة الاستراتيجية والسياسات العامة.
2. قبول استقالة أعضاء الجمعية، أو سحب عضويتهم على أن يكون قرار سحب العضوية مسبباً ويتخذ بأغلبية الثلثين، ويجوز لمن سحب عضويته التظلم لدى الجمعية العمومية خلال أقصاها شهر من تاريخ علمه.
3. دعوة الجمعية العمومية للانعقاد.
4. اختيار رئيس ونائب رئيس.
5. تشكيل فريق العمل الفنية وتكليف رؤساء لهم، وقبول استقالتهم وإعفاؤهم من منصبهم على أن يكون قرار الإعفاء مسبباً ويتخذ بالأغلبية المطلقة لأعضاء المجلس.
6. اعتماد خطط وبرامج عمل الفريق الفنية.
7. اعتماد مشروع الميزانية التقديرية ورفعها للجمعية العمومية لإقراره.
8. اعداد الحسابات الختامية وتقارير النشاط ورفعها للجمعية العمومية لإقراره.
9. متابعة تنفيذ قرارات الجمعية العمومية.

المادة الرابعة عشر:

رئيس مجلس الإدارة هو الممثل القانوني للجمعية أمام الجهات كافة وهو المشرف على العاملين بالجمعية، ويقوم بدعوة المجلس للاجتماع ويرأس اجتماعاته.

المادة الخامسة عشر:

يتولى رئيس مجلس الإدارة القيام بالمهام الآتية:

1. اقتراح الخطط والبرامج التنفيذية ومتابعة تنفيذها بعد اعتمادها من مجلس الإدارة.
2. تشكيل فرق العمل والتنسيق بينها ومتابعة أعمالها.
3. قبول أعضاء جدد في الجمعية.
4. اعداد تقرير نصف سنوي عن الأعمال التي تم انجازها وتلك التي في طريق الإنجاز ومستوى الأداء لأعضاء الفريق والصعوبات التي تواجه العمل واقتراح سبل تجاوزها.
5. إحالة الأعضاء الذين تتوافر قرائن بشأن إخلالهم باستقلال عمل الجمعية أو سرية ما يستوجب السرية منه إلى مجلس الإدارة.
6. تعيين وفصل الموظفين العاملين بمقابل وتحديد معاملاتهم المالية.
7. تنظيم العمل الإداري للجمعية.

المادة السادسة عشر:

لا يحق لأي من أعضاء الجمعية العمومية أن يكون عضواً في مجلس الإدارة لأكثر من دورتين متتاليتين.

المادة السابعة عشر:

على كل أعضاء الجمعية تجنب أي تضارب فعلي محتمل بين مصالحهم الشخصية، أو الوظيفية، أو السياسية ومصصلحة الجمعية واستقلالها، ويجب على العضو استثناء نفسه من اتخاذ القرار والتصويت عليه، والمشاركة في حالة توافر ذلك.

المادة الثامنة عشر:

وتنص هذه المادة على:

- أ- تتكون موارد الجمعية من اشتراكات الأعضاء وريع نشاطها والتبرعات التي لا تمس استقلال الجمعية على أن يتم الإعلان عنها.
- ب- يكون للجمعية ميزانية سنوية تبدأ في أول يناير من كل سنة، وتنتهي بنهاية ديسمبر، وبالنسبة للسنة الأولى تكون الميزانية من تاريخ صدور هذا النظام إلى نهاية شهر ديسمبر.
- ت- تنظم حسابات الجمعية وفقاً للأصول المحاسبية، وتضمن أصول وحقوق الجمعية التزاماتها المالية، ولا يتحمل أي عضو في الجمعية مسؤولية شخصية عما يترتب على ذمة الجمعية ما لم يكن ذلك ناشئاً عن خطئه المتعمد أو إهماله الجسيم.

المادة التاسعة عشر:

للجمعية العمومية أن تقرر حل الجمعية ويتخذ قرار الحل في اجتماع استثنائي خاص بذلك بدعوة مجلس الإدارة، أو من ربع أعضاء الجمعية، ويكون القرار صحيحاً بأغلبية ثلثي أعضاء الجمعية العمومية، وتقرر الجمعية العمومية في هذه الحالة أيلولة أموال وممتلكات وأصول الجمعية.

كما للجمعية العمومية أن تقرر تجميد الجمعية أو إدماجها في جمعية مشابهة أخرى ويكون القرار في هذه الحالة بأغلبية ثلثي الأعضاء.

المادة العشرون:

يتمُّ شهر النظام وتسجيله وفقاً للإجراءات التي تنص عليها القوانين المنظمة لمؤسسات المجتمع المدني¹.

الاستنتاجات:

- توصل البحث إلى عدد من الاستنتاجات تتمثل في:

1. تقدم الجمعيات خدماتها إلى جميع أفراد المجتمع بعد إعداد تقرير مفصل من الباحث يؤكد على حاجة المبحوث للمساعدات الانسانية.
2. تموّل الجمعيات عامة وجمعية الرحمة والإخاء بمسلاته من (الزكاة - الصدقات - كفارة اليتيم - زكاة الفطر - فدية الصيام).
3. تعمل الجمعية على تقديم المساعدات الانسانية بدون ربح مادي.
4. العاملین بالجمعية يقدمون المساعدات لمستحقها بدون مكافأة مالية.
5. لم تختص جمعية الرحمة والإخاء بمدينة مسلاته في تقديم المساعدات للمدينة بل تجاوزت الحدود الجغرافية.

التوصيات

- يوصي البحث إلى:

1. العمل على توعية المواطنين بأهمية الجمعيات الخيرية لما لها من أهمية في تقديم المساعدات الانسانية داخل المجتمع.
2. الاستعانة بالجمعيات العربية في آلية تقديم المساعدات الانسانية.
3. الاطلاع على الجمعيات الغير عربية والأخذ بما هو مناسب شريعتنا وقوانين مجتمعنا.
4. العمل على إشراك أعضاء الجمعيات الأهلية في تقديم المساعدات الانسانية.

¹ عقد تأسيس الجمعية الصادر بتاريخ 10 شوال 1434 هـ ، الموافق 2013/08/17م.

5. ضرورة دعم الجمعيات الخيرية من خلال السلطات التشريعية في المجتمع.
6. تشجيع الدراسات والبحوث الخاصة بالقطاع الأهلي حتى يتم توعية أفراد المجتمع بأهميتها.
7. التركيز على وسائل الاعلام بكل أنواعها في توعية أفراد المجتمع بأهمية الجمعيات الأهلية.
8. تكاتف الجهود على تنوع الأنشطة في الجمعيات الأهلية، وخاصة في الإجازات والعطلات الرسمية لتشجيع المواطنين في الانضمام للفرق التطوعية.
9. العمل على دعم وتشجيع الأخصائيين الاجتماعيين في مختلف مجالات العمل التطوعي في المجتمع.
10. ضرورة العمل على استحداث مكاتب الخدمة الاجتماعية في مجال الجمعيات الأهلية لما لها من دور فعال في تقديم الخدمات لمستحقيها.

قائمة المراجع

القرآن الكريم

المراجع:

أولاً: الكتب.

1. أحمد مصطفى خاطر، محمد بهجت كشك، إدارة المنظمات الاجتماعية وتقويم مشروعات الرعاية، (المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 1999).
2. جودت عزت عطوي، أساليب البحث العلمي – مفاهيمه، أدواته، طرقه الاحصائية، ط1 (دار الثقافة، عمان الأردن، 2000).
3. سامية فهي، مشكلات اجتماعية من منظور الممارسة في الرعاية والخدمة الاجتماعية (الإسكندرية، دار المعرفة الجامعية، 1995).
4. عبدالفتاح عثمان، المدارس المعاصرة في خدمة الفرد، (القاهرة، مكتبة الأنجلو المصرية).
5. العجيلي سرگز، عياد امطير، البحث العلمي – أساليبه وتقنياته، ط1 (دار الكتب الوطنية، بنغازي ليبيا، 2002).
6. عدلي علي أبو طاحون، في النظريات الاجتماعية المعاصرة، (الإسكندرية، المكتب الجامعي الحديث).
7. محمد عبد الله مغازي، الحق في تكوين الجمعيات والمؤسسات الأهلية في ضوء أحكام القضاء الدستوري والشريعة الإسلامية (الإسكندرية، دار الجامعة الجديدة، 2005).
8. مدحت أبو النصر، إدارة الجمعيات الأهلية في مجال رعاية وتأهيل ذوي الاحتياجات الخاصة، ط1 (القاهرة، مجموعة النيل العربية، 2004).
9. معن خليل عمر، نقد الفكر الاجتماعي المعاصر، دراسة تحليلية ونقدية، (بيروت، دار الأفاق الجديدة، 1982م).
10. منصور الرفاعي عبيد، العمل الاجتماعي (تطوع – عطاء)، ط1 (القاهرة، مركز الكتاب للنشر، 2007).

ثانياً: الدراسات والعقود:

1. أم العز علي الفارسي، أنماط التفاعل بين الدولة والمنظمات غير الحكومية في ليبيا، دراسة حالة جمعية الهلال الأحمر الليبي (1957-1994)، منشورات مركز جهاد الليبيين للدراسات التاريخية – سلسلة الدراسات المعاصرة (13)، ط1.
2. عقد تأسيس الجمعية الصادر بتاريخ 10 شوال 1434 هـ ، الموافق 2013/08/17م.

ثالثاً: الدوريات:

1. نقلاً عن ساندي عبد الله العتوم، لبنى مخلد العضاييلة، الجمعيات الخيرية ودورها في الحد من الفقر – دراسة على عينة من الجمعيات الخيرية في محافظة جرشين، قسم الخدمة الاجتماعية، جامعة البلقاء التطبيقية الأردن، مجلة الجامعة الاسلامية للدراسات الانسانية ISSN2410-3179 تاريخ قبول النشر 2017/7/26.

رابعاً: الرسائل العلمية:

1. أماني فرج المختار الدنقاوي، دور الجمعيات الأهلية في دعم عملية التنمية الاجتماعية في المجتمع الليبي، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة طرابلس، كلية الآداب، قسم الخدمة الاجتماعية، سنة 2011.
2. نقلاً عن عائشة محمد القندوز، منظمات المجتمع المدني ودورها في قيم المواطنة – دراسة ميدانية على عينة من العاملين بالجمعيات الأهلية بمدينة مصراته، رسالة ماجستير غير منشورة، قسم علم الاجتماع، مدرسة العلوم الانسانية، الأكاديمية الليبية فرع مصراته، 2022.

المحتويات

رقم الصفحة	عنوان البحث
8	(فهم النصوص النبوية في إطار المقاصد الشرعية) إعداد الباحث: د. خليفة فرج الجراي
23	اللائل المنظومة في الفقه المالكي- باب: علم الفرائض نظم الدكتور: فرج علي حسين الفقيه الكراتيالي الجزء الثاني شرح الدكتور: بشير أحمد محمد
46	شرح اللائل المنظومة في الفقه باب الحدود (حد السرقة) لناظمها فضيلة الشيخ الدكتور : فرج علي حسين الفقيه ضبط وشرح : د . أسامة إبراهيم محمد المصري
61	تحقيق فصل (القسمة من باب البيوع) من شرح توضيح الأحكام على تحفة الحكام للشيخ عثمان بن المكي بن بلقاسم التوزري الزبيدي إعداد: د. أمانة محمد نويجي
82	الإجارة و أحكامها عند المالكية الأستاذ : منصور عبد اللطيف الجعراي أبوعائشة
96	(أحكام في باب الطهارة بناها المالكية على عمل السلف) د. عبد العظيم جبريل حميد
109	تزكية النفس في ميزان الشريعة الإسلامية أ.صالح الهاشم محمد أحمد بن محمد
129	البعد الروحي للعبادة في الإسلام/ دراسة تحليلية يوسف إدريس البزاز
149	التربية المدرسية وتنمية قيم الانتماء للوطن إعداد: د. ميلاد عبد القادر محمد فنته
166	أهم الحاجات الإرشادية وعلاقتها ببعض المتغيرات لدى طلبة كلية الآداب بالجامعة الأسمرية بمدينة زليتن. د.جمعة محمد التكواري
178	دور الجمعيات الخيرية في تقديم المساعدات الانسانية (جمعية الرحمة والإخاء للأعمال الخيرية بمدينة مسلاته أنموذجاً) د. بلال مسعود عبد الغفار التويمي

رقم الصفحة	عنوان البحث
194	مشكلات دمج ذوي الاحتياجات الخاصة بالمدارس العامة ودور الخدمة الاجتماعية في مواجهتها د. رانيا معمر أبو عجيبة العباني
207	الإشكالية المعرفية في الفكر الإسلامي (الفارابي وابن رشد انموذجاً) د. أمينة عبدالسلام الزائدي
220	طرابلس حتمية العاصمة (دراسة في الجغرافيا السياسية) د. المهدي صالح المهدي
232	التعليم الحكومي العثماني بولاية طرابلس الغرب (اللائحة التعليمية التنظيمية الصادرة سنة 1909م . أنموذجاً) د. غيث عبد الله العربي
248	الوقف ودوره في تدعيم زاوية أولاد العالم 1890- 1970 استناداً إلى الوثائق الأهلية . د: فيصل مفتاح عبيدات
264	ليبيا حسب البيانات المسجلة من المعهد القومي لعلاج الاورام (مصراته) ليبيا لمدة ثماني سنوات د. جميلة علي احمد زائد
276	دراسة معدل إنتشار مرض اللشمانيا الجلدية في منطقة سوق الخميس وضواحيها أ.علي محمد الغرياني

